ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://www.iasj.net/iasj/journal/419/issues
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها كلية الفارابي الجامعة

الاجماعات التي نقلها القرطبي في تفسيره سورة (البقرة) انموذجا

م.م. مروة أحمد محمد
تدريسية بكلية الامام الاعظم الجامعة /سامراء

المقدمة

الحمد لله المبتدئ بحمد نفسه قبل أن يحمده حامد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الرب الصمد الواحد، الحي القيوم الذي لا يموت، ذو الجلال والإكرام، والمواهب العظام، والمتكلم بالقرآن، والخالق للإنسان، والمنعم عليه بالإيمان، والمرسل رسوله بالبيان، محمدا صلى الله عليه وسلم .عرف القراء هذا تفسير (الجامع لأحكام القرآن) والمشهور بتفسير القرطبي في طبعته الاولى فأقبلوا عليه إقبالا منقطع النظير. إذ لم يكد يخرج منه جزء حتى تهافت عليه الجمهور، ممن عرفوا فضل القرطبي وعلمه وأدبه، ودقته في تأويل كتاب الله تعالى، وعرض اقوال الأئمة من جهابذة المحققين، وأولي البصر بكتاب الله من أعلام المجتهدين. ولقد رأى القراء حين طلع عليهم تفسير القرطبي مبلغ ما بذله مؤلفه من جهد كبير، وعناية فائقة، يدلان على عمقه في البحث، ومقدرته على فهم كتاب الله، وإلمامه بأصول علوم الشريعة وفروعها .

أهمية الموضوع وسبب اختياره :

لفت نظري ان هذا التفسير العظيم اختلف عن بقية التفاسير حيث إنه نقل اجماعات العلماء واختلافاتهم في كثير من المسائل , فأحببت ان ادرس هذا الجانب واجمع ما تفرق وانقل ما اجمع عليه العلماء من المسائل التي بينها الامام القرطبي ومن خالفهم في اجماعهم الصعوبات التي واجهتي

لم اواجه ولله الحمد صعوبة في كتابة البحث

منهجي في البحث :

١- ذكرت اجماع القرطبي ومن وافقه في الاجماع ومن خالف .

٢- رتبت المصادر حسب الاقدم في الوفاة .

٣-وضحت المصطلحات التي تحتاج الى ايضاح .

٤-. خرجت الآيات ووضعتها بين قوسين مزهرين .

٥- خرجت الأحاديث من مصادراها وحكمت عليها .

٦- عرفت بالمدن والاماكن المذكورة .

٧- لم اذكر بطاقة الكتاب كاملة وذكرتها بالملحقات وذلك لعدم اثقال الهامش .

خطة البحث :

واقتضت طبيعة البحث أن يقسم على مبحثين تكلمتُ في المبحث الأول عن حياة الامام القرطبي , وعرفت الاجماع , وبينت مشروعيته , وفي المبحث الثاني تناولت المسائل التي تخص اجماعات الامام القرطبي – رحمه الله –الموجودة في سورة البقرة (متعلقة بالحج واكل مال الغير والربا)وختمت بخاتمة ضمت أهم النتائج والتوصيات وفي الختام فإن هذا جهدٌ بشري فما كان

من صواب فمن الله وفضله وما كان من زلل فمن نفسي والشيطان وصلى الله على سيدِنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيراً .

المبحث الاول : التعريف بمفردات البحث ومشروعية الاجماع , وفيه مطلبان

المطلب الاول : التعريف بالإمام القرطبي

اسمه وكنيته محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرْحْ الأنصاري الخزرجي الأندلسي[١] ، أبو عبد الله، القرطبي [٢][٣]

نشأته :من أهل قرطبة بالأندلس ، رحل إلى المشرق واستقر بمنية ابن خصيب [٤]في شمالي أسيوط [٥]، بمصر[٦]، وتوفي فيها.[٧]

شيوخه و تلاميذه :

١ – الشيخ أبي العباس أحمد بن عمر القرطبي شارح «مسلم» بعضه،

٢ – أبي علي الحسن بن محمد بن محمد البكري الحافظ .[٨]

٣ سمع من ابن رواج

٤ – من ابن الجميزي

٥ – وروى عنه ولده شهاب الدين أحمد[٩]

مؤلفاته :

١ – الجامع لأحكام القرآن عشرون جزءا ، يعرف بتفسير القرطبي .

٢ – التذكار في أفضل الأذكار .

٣– وله «أرجوزة» جمع فيها أسماء النبي صلّى الله عليه وسلم. [١٠]

٤– الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى .

٥– التذكرة بأحوال الموتى وأحوال الآخرة – مجلدان – في دار الكتب، طبع مختصره للشعراني . [١١]

٦ – قمع الحرص بالزهد والقناعة .[١٢]

٧– التقريب لكتاب التمهيد – خ " في مجلدين ضخمين، في خزانة القرويين بفاس [١٣]وله تآليف وتعاليق مفيدة غير هذه مكانته واقوال العلماء فيه من كبار المفسرين، وكان محدثا , وكان من عباد الله الصالحين، والعلماء العارفين الورعين الزاهدين في الدنيا، المشغولين بما يعنيهم من أمور الآخرة، أوقاته معمورة ما بين توجّه وعبادة وتصنيف , وكان طارح التكلف، يمشي بثوب واحد وعلى رأسه طاقية. [١٤]، قال الذهبي: "إمام متفنن، متبحر في العلم، له تصانيف مفيدة، تدل على كثرة اطلاعه ووفور عقله وفضله، وقد سارت بتفسيره العظيم الشأن الركبان"[١٥]وقال أيضا "رحل وكتب وسمع ، وكان يقظا فهما حسن الحفظ مليح النظم حسن المذاكرة ثقة حافظا قال ابن فرحون في تفسيره : "وهو من أجل التفاسير وأعظمها نفعا، أسقط منه القصص والتواريخ، وأثبت عوضها أحكام القرآن، واستنباط الأدلة، وذكر القراءات، والإعراب، والناسخ والمنسوخ"[١٦]وقال ايضا في كتاب قمع الحرص : لم أقف على تأليف أحسن منه في بابه[١٧]وفاته :توفي ليلة الاثنين التاسع من شوال اوائل سنة أحدى وسبعين وست مائة بمنية بني خصيب من الصعيد الأدنى بمصر[١٨]

المطلب الثاني : الاجماع عند الاصوليين

الاجماع في اللغة يأتي بمعنيين المعنى الاول : العزم : ويقال: أجمعتُ السير وعلى السير: إذا عزمت عليه.[١٩]و قوله تعالى: {فأجمعوا أمركم}[٢٠] اي اعزموا امركم , والمعنى: أنه أمرهم بالعزم والإجماع على قصده، والسعي في إهلاكه، على أي وجه يمكنهم لشدة ثقته بالله وعدم مبالاته بهم .[٢١]

وقوله عليه الصلاة والسلام: " لا صيام لمن لا يجمع الصيام من الليل "[٢٢]والإجماع بهذا المعنى يتصور من الواحد كما في الحديث الشريف [٢٣]والمعنى الثاني : الاتفاق يقال: هذا أمر مجمع عليه: أي متفق عليه : أي اجتمعت آراؤهم عليه وقال أبو الهيثم: الإجماع: جعل الأمر جميعا بعد تفرقه. قال: وتفرقه أنه جعل يديره فيقول مرة أفعل كذا، ومرة أفعل كذا، فلما عزم على أمر محكم أجمعه، أي جعله جميعا، [٢٤]قال: وكذلك يقال أجمعت النهب، والنهب: إبل القوم التي أغار عليها اللصوص، فكانت متفرقة في مراعيها، فجمعوها من كل ناحية، حتى اجتمعت لهم، ثم طردوها وساقوها، فإذا اجتمعت قيل: أجمعوها [٢٥]وهذا المعنى لا يتصور من الواحد فلا بد من متعدد , وهذا المعنى هو المراد من الاجماع في بحثنا [٢٦]اما في اصطلاح الأصوليين فقد عرفه كثيرون منهم الامام الغزالي بقوله : اتفاق أمة محمد – صلى الله عليه وسلم – خاصة على أمر من الأمور الدينية [٢٧]وعرفه الامام الشيرازي على انه : اتفاق علماء العصر على حكم الحادثة. [٢٨]وعرفه الامام الرازي : اتفاق أهل الحل والعقد من أمة محمد صلى الله عليه وسلم على أمر من الأمور [٢٩]لكن جميع التعريفات لم تسلم من الاعتراضات لانها لم تكن جامعة مانعة لمعنى الاجماع فتعريف الإجماع الذي فيه القيود اللازمة هو: اتفاق مجتهدي العصر من أمة محمد – صلى الله عليه وسلم – بعد وفاته على أي أمر كان من أمور الدين.[٣٠]شرح التعريف، وبيان محترزاته:قولنا: " اتفاق " المراد به: الاتحاد والاشتراك في الأقوال والأفعال، والسكوت، والتقرير .قولنا: " مجتهدي العصر " المجتهد هو: كل من توفرت فيه شروط المجتهد، وخرج بذلك العوام، وطلاب العلم الذين لم يبلغوا درجة الاجتهاد , وعبرنا بذلك ليشمل جميع المجتهدين في عصر واحد، فلو تخلف واحد من المجتهدين فلا يسمى ذلك إجماعا.[٣١]أي: أن يتفق علماء العصر الذي حدثت فيه الحادثة التي تحتاج إلى النظر فيها، أما من بلغ درجة الاجتهاد بعد حدوث الحادثة، والحكم عليها، فلا يعتبر من أهل ذلك العصر .قولنا: " من أمة محمد – صلى الله عليه وسلم – أخرج اتفاق المجتهدين من أتباع الشرائع السابقة كاليهود والنصارى وغيرهم، فلا يعتد بإجماعهم ولا خلافهم.[٣٢]قولنا: " بعد وفاته " أخرج اتفاق المجتهدين في حياة النبي – صلى الله عليه وسلم –، فإن هذا لا يسمى إجماعا؛ لأنه لا إجماع إلا بعد اجتهاد، ولا اجتهاد في حياة النبي – صلى الله عليه وسلم.قولنا. " على أي أمر كان من أمور الدين " لبيان أن الإجماع الشرعي يشترط أن يكون متعلقا بحكم شرعي يهم المكلف , وخرج بذلك اتفاق المجتهدين على أمر ليس من أمور الدين كالاتفاق على بعض مسائل اللغة، أو الحساب، أو الأمور الدنيوية، ونحو ذلك.[٣٣]

المطلب الثالث : مشروعية الاحتجاج بالإجماع

الإجماع هو المصدر الثالث من مصادر التشريع بعد الكتاب والسنة ويعتبر حجة قاطعة عند الجمهور [٣٤] وخالف في ذلك القلة الذين لا يعتبر بادلتهم والادلة على ذلك كثيرة من الكتاب والسنة اما من الكتاب فمن جملتها ما تمسك به الشافعي، رضي الله عنه.

١– وهو قوله تعالى: وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا [٣٥]جمع في الآية بين مشاقة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين في الوعيد. فيجب أن يكون اتباع غير سبيل المؤمنين حراما، وإلا لما جمع بينه وبين الحرام الذي هو المشاقة في الوعيد ; لأنه لا يجوز الجمع بين مباح وحرام في الوعيد، كما لا يجوز أن يقال: إن زنيت وشربت الماء، عاقبتك. وإذا كان اتباع غير سبيل المؤمنين حراما، كان اتباع سبيل المؤمنين واجبا. والحكم المجمع عليه هو سبيل المؤمنين ; لأن المراد من السبيل في الآية: ما اختاره الإنسان لنفسه من قول أو فعل.[٣٦]

٢– قوله تعالى : وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا [٣٧]. قال أئمة اللغة [٣٨] والمفسرون [٣٩] : الوسط الخيار، سمي الخيار وسطا: لتوسطه بين طرفي الإفراط والتفريط، وإنما يحسن هذا المدح إذا كانوا على الصواب .

٣– وقوله تعالى: كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ [٤٠]. وجه التمسك به : ذكرهم في سياق المدح يدل على أنهم على الصواب، والصواب يجب اتباعه، فيجب اتباعهم. ولأنه تعالى وصفهم بأنهم يأمرون بالمعروف، واللام

للعموم، فيأمرون بكل معروف، فلا يفوتهم حق؛ لأنه من جملة المعروف، ولقوله تعالى: {وينهون عن المنكر} والمنكر باللام يفيد أنهم ينهون عن كل منكر، فلا يقع الخطأ بينهم ويوافقوا عليه، لأنه منكروالعمدة الكبرى: أن كل نص من هذه النصوص مضموم للاستقراء التام من نصوص القرآن والسنة وأحوال الصحابة وذلك يفيد القطع عند المطلع عليه، وأن هذه الأمة معصومة من الخطأ وأن الحق لا يفوتها فيما تثبته شرعا والحق واجب الاتباع[٤١]

والادلة من السنة :تمسك الغزالي، رحمه الله، في كون الإجماع حجة

١ – بقوله صلى الله عليه وسلم : " (لا تجتمع أمتي على الخطأ) . من وجهين: أحدهما: أنه تظاهرت الروايات عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، بألفاظ مختلفة مع اتفاق المعنى في عصمة هذه الأمة عن الخطأ، فاشتهرت على لسان الثقات من نحو قوله: " «لا تجتمع أمتي على الضلال» ". و " «سألت الله أن لا تجتمع أمتي على الضلالة ; فأعطانيها» ". وقوله: " «يد الله على الجماعة ولا يبالي بشذوذ من شذ» " [٤٢]ولم تزل الأمة تحتج بها في أصول الدين وفروعه. فمجموع هذه الأحاديث المتفرقة وإن لم يتواتر أحاديثها من حيث الألفاظ، لكن تواتر معناها لكثرتها. فإنهما وإن لم يكن آحاد الأخبار فيهما متواترة، بل يجوز الكذب على كل واحد، لو جردنا النظر إليه، ولا يجوز على المجموع. وإذا كان هذا الحديث من حيث المعنى متواترا، وجب أن يكون الإجماع حجة.[٤٣]

٢– قوله(عليه الصلاة والسلام : (من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية) [٤٤] [٤٥]اما الرأي الاخر : قول ابراهيم النظام وغيره الذين قالوا بان الاجماع ليس حجة[٤٦]فاحتجوا بقوله تعالى : وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ [٤٧], ثبت أنا لا نفتقر معه إلى غيره.والجواب: عن قوله: (تِبْيَاناً لِّكُل شَىْءٍ) فهكذا نقول، فقد بين الله تعالى عن الإجماع بقوله: (وَمنْ يُشَاقِقِ الرسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيل الْمُؤْمِنينَ) .[٤٨] [٤٩]واحتج: بما روى عن النبى – صلى الله عليه وسلم – قال لمعاذ: (بم تحكم إذا عرض لك قضاء؟ فقال: بكتاب الله قال: فإن لم تجد في كتاب الله قال: بسنة رسول الله [١٦١/ب] قال: فإن لم تجد في سنة رسولِ الله، قال: أجتهد رأيى، ولا آلو، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضاه) فذكر الأدلة، ولم يذكر فيها الإجماع.[٥٠] والجواب هو أن هذا كان في زمان النبي عليه السلام ولا إجماع في زمانه فلهذا لم يذكره[٥١]وغيرها من الادلة التي تم الرد عليها

المبحث الثاني : مسائل الاجماع التى نقلها القرطبى :

المطلب الاول : المسائل المتعلقة بالحج

اولا : قوله تعالى : وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ [٥٢]تتضمن هذه الآية الكريمة عدة مسائل :المسالة الاولى : روى الأئمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المدينة ذا الحليفة [٥٣] ولأهل الشام الجحفة [٥٤]، ولأهل نجد قرن [٥٥]، ولأهل اليمن يلملم [٥٦]، هن لهن ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعمرة. ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ، حتى أهل مكة من مكة يهلون منها [٥٧], وأجمع أهل العلم على القول بظاهر هذا الحديث واستعماله، لا يخالفون شيئا منه.[٥٨] واختلفوا في ميقات أهل العراق و فيمن وقته ، فروى أبو داود والترمذي عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل المشرق العقيق.[٥٩] قال الترمذي : هذا حديث حسن[٦٠] وروي أن عمر وقت لأهل العراق ذات عرق [٦١]. وفي كتاب أبي داود عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقت لأهل العراق ذات عرق [٦٢] ، وهذا هو الصحيح . ومن روى أن عمر وقته لأن العراق في وقته افتتحت، فغفلة منه ، بل وقته رسول الله صلى الله عليه وسلم كما وقت لأهل الشام الجحفة . والشام كلها يومئذ دار كفر كما كانت العراق وغيرها يومئذ من البلدان، ولم تفتح العراق ولا الشام إلا على عهد عمر، وهذا ما لا خلاف فيه بين أهل السير. قال

أبو عمر: كل عراقي أو مشرقي أحرم من ذات عرق فقد أحرم عند الجميع من ميقاته، والعقيق أحوط عندهم وأولى من ذات عرق، وذات عرق ميقاتهم أيضا بإجماع [٦٣]المسالة الثانيةأجمع أهل العلم على أن من أحرم قبل أن يأتي الميقات أنه محرم[٦٤]، وإنما منع من ذلك من رأى الإحرام عند الميقات أفضل، كراهية أن يضيق المرء على نفسه ما قد وسع الله عليه، وأن يتعرض بما لا يؤمن أن يحدث في إحرامه، وكلهم ألزمه الإحرام إذا فعل ذلك، لأنه زاد ولم ينقص.[٦٥]المسألة الثالثة لا خلاف بين العلماء فيمن شهد مناسك الحج وهو لا ينوي حجا ولا عمرة– والقلم جار له وعليه– أن شهودها بغير نية ولا قصد غير مغن عنه [٦٦]، وأن النية تجب فرضا[٦٧]، لقوله تعالى:" وأتموا" ومن تمام العبادة حضور النية، وهي فرض كالإحرام عند الإحرام[٦٨]، لقوله عليه السلام لما ركب راحلته: (لبيك بحجة وعمرة معا) [٦٩]. وذكر الربيع في كتاب البويطي عن الشافعي قال: ولو لبى رجل ولم ينو حجا ولا عمرة لم يكن حاجا ولا معتمرا [٧٠]، ولو نوى ولم يلب حتى قضى المناسك كان حجه تاما[٧١]، واحتج بحديث النبي صلى الله عليه وسلم: (إنما الأعمال بالنيات)[٧٢] . قال: ومن فعل مثل ما فعل علي حين أهل على إهلال النبي صلى الله عليه وسلم أجزته تلك النية، لأنها وقعت على نية لغيره قد تقدمت[٧٣] [٧٤]المسألة الرابعة وأجمع العلماء على أنه يحل من كسر[٧٥] , لم يقل أحد من الفقهاء فيمن كسر أو عرج أنه يحل مكانه بنفس الكسر غير أبي ثور على ظاهر حديث الحجاج بن عمرو، وتابعه على ذلك داود بن علي وأصحابه. [٧٦]

المسالة الخامسة لا خلاف بين علماء الأمصار أن الإحصار [٧٧]عام في الحج والعمرة [٧٨] [٧٩]. وقال ابن سيرين: لا إحصار في العمرة، لأنها غير مؤقتة [٨٠]. وأجيب بأنها وإن كانت غير مؤقتة لكن في الصبر إلى زوال العذر ضرر، وفي ذلك نزلت الآية[٨١]. وحكي عن ابن الزبير أن من أحصره العدو أو المرض فلا يحله إلا الطواف بالبيت، وهذا أيضا مخالف لنص الخبر عام الحديبية.[٨٢]المسألة السادسة :روى الأئمة[٨٣] واللفظ لمالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: (اللهم ارحم المحلقين) قالوا: والمقصرين يا رسول الله، قال: (اللهم ارحم المحلقين) قالوا: والمقصرين يا رسول الله، قال: (والمقصرين) [٨٤]. قال علماؤنا: ففي دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم للمحلقين[٨٥] ثلاثا وللمقصرين[٨٦] مرة دليل على أن الحلق في الحج والعمرة أفضل من التقصير[٨٧]، وهو مقتضى قوله تعالى:" ولا تحلقوا رؤسكم" الآية، ولم يقل تقصروا. وأجمع أهل العلم على أن التقصير يجزئ عن الرجال، إلا شي ذكر عن الحسن أنه كان يوجب الحلق في أول حجة يحجها الإنسان [٨٨]المسالة السابعة :لم تدخل النساء في الحلق، وأن سنتهن التقصير، لما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ليس على النساء حلق إنما عليهن التقصير) . خرجه أبو داود عن ابن عباس [٨٩]. وأجمع أهل العلم على القول به. ورأت جماعة أن حلقها رأسها من المثلة [٩٠] [٩١]المسالة الثامنة لا خلاف أن حلق الرأس في الحج نسك مندوب إليه وفي غير الحج جائز، خلافا لمن قال: إنه مثلة، ولو كان مثلة ما جاز في الحج ولا غيره [٩٢]، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المثلة[٩٣] [٩٤] ، وقد حلق رؤوس بني جعفر بعد أن أتاه قتله بثلاثة أيام، ولو لم يجز الحلق ما حلقهم. وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يحلق رأسه. قال ابن عبد البر: وقد أجمع العلماء على حبس الشعر وعلى إباحة الحلق. وكفى بهذا حجة[٩٥]المسالة التاسعة أجمع أهل العلم على أن المحرم ممنوع من حلق شعره وجزه وإتلافه بحلق أو نورة أو غير ذلك إلا في حالة العلة كما نص على ذلك القرآن[٩٦]. وأجمعوا على وجوب الفدية على من حلق وهو محرم بغير علة[٩٧][٩٨]المسالة العاشرة :لا خلاف بين العلماء في أن التمتع [٩٩]جائز , وأن الإفراد جائز، وأن القرآن [١٠٠] جائز[١٠١]، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم رضي كلا [١٠٢] ولم ينكره في حجته على أحد من أصحابه، بل أجازه لهم ورضيه منهم، صلى الله عليه وسلم .[١٠٣] [١٠٤]والتمتع بالعمرة إلى الحج عند العلماء على أربعة أوجه، منها وجه واحد مجتمع عليه وهو التمتع المراد بقول الله عز وجل: فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ [١٠٥]وذلك أن يحرم الرجل بعمرة في أشهر الحج وأن يكون من أهل الآفاق ، وقدم مكة ففرغ منها ثم أقام حلالا بمكة إلى أن أنشأ الحج منها في عامه ذلك قبل رجوعه إلى بلده، أو قبل خروجه إلى ميقات أهل ناحيته ، فإذا فعل ذلك كان متمتعا وعليه ما أوجب الله على المتمتع، وذلك ما استيسر من الهدي، يذبحه ويعطيه للمساكين بمنى أو بمكة، فإن لم يجد

صام ثلاثة أيام، وسبعة إذا رجع إلى بلده [١٠٦]وليس له صيام يوم النحر بإجماع من المسلمين.[١٠٧][١٠٨]المسالة الحادية عشرة :أجمع العلماء على أن رجلا من غير أهل مكة لو قدم مكة معتمرا في أشهر الحج عازما على الإقامة بها ثم أنشأ الحج من عامه فحج أنه متمتع، عليه ما على المتمتع. وأجمعوا في المكي يجئ من وراء الميقات محرما بعمرة ، ثم ينشئ الحج من مكة وأهله بمكة ولم يسكن سواها أنه لا دم عليه ، وكذلك إذا سكن غيرها وسكنها وكان له فيها أهل وفي غيرها. وأجمعوا على أنه إن انتقل من مكة بأهله ثم قدمها في أشهر الحج معتمرا فأقام بها حتى حج من عامه أنه متمتع.[١٠٩]المسالة الثانية عشرة :

أجمع أهل العلم على أن لمن أهل بعمرة في أشهر الحج أن يدخل عليها الحج ما لم يفتتح الطواف بالبيت ، ويكون قارنا بذلك، يلزمه ما يلزم القارن الذي أنشأ الحج والعمرة معا.[١١٠] [١١١]المسالة الثالثة عشرة :أجمع العلماء على أن الصوم لا سبيل للمتمتع إليه إذا كان يجد الهدي[١١٢][١١٣]المسالة الرابعة عشرة :قال البخاري في حديث ابن عباس: (ثم أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة وقد تم حجنا وعلينا الهدي، كما قال الله تعالى:" فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم) إلى أمصاركم , [١١٤] قال النحاس: وكان هذا إجماعا . [١١٥]ثانياً : الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ[١١٦]فيها مسالة واحدة متفق عليها– قوله تعالى: " فلا رفث" قال ابن عباس وابن جبير والسدي وقتادة والحسن وعكرمة والزهري ومجاهد ومالك: الرفث الجماع ، أي فلا جماع لأنه يفسده [١١٧]. وأجمع العلماء على أن الجماع قبل الوقوف بعرفة مفسد للحج، وعليه حج قابل والهدى[١١٨] [١١٩]ثالثا : لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ [١٢٠]وفيها عدة مسائل المسألة الاولى :أجمع أهل العلم على أن من وقف بعرفة يوم عرفة قبل الزوال ثم أفاض منها قبل الزوال أنه لا يعتد بوقوفه ذلك قبل الزوال [١٢١]. وأجمعوا على تمام حج من وقف بعرفة بعد الزوال وأفاض نهارا قبل الليل [١٢٢]، إلا مالك بن أنس فإنه قال: لا بد أن يأخذ من الليل شيئا[١٢٣]. وأما من وقف بعرفة بالليل فإنه لا خلاف بين الأمة في تمام حجه [١٢٤] . والحجة للجمهور مطلق قوله تعالى:" فإذا أفضتم من عرفات" ولم يخص ليلا من نهار[١٢٥]، وحديث عروة بن مضرس قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الموقف من جميع، فقلت يا رسول الله، جئتك من جبلي طئ ، أكللت مطيتي، وأتعبت نفسي، والله إن تركت من جبل إلا وقفت عليه ، فهل لي من حج يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (من صلى معنا صلاة الغداة بجمع وقد أتى عرفات قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد قضى تفثه [١٢٦] وتم حجه) .[١٢٧]وحجة مالك من السنة الثابتة: حديث جابر الطويل، خرجه مسلم، وفيه: فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص) [١٢٨]. وأفعاله على الوجوب[١٢٩]، لا سيما في الحج وقد قال: (خذوا عني مناسككم) .[١٣٠]المسألة الثانية ولا خلاف بين العلماء في أن الوقوف بعرفة راكبا لمن قدر عليه أفضل [١٣١]، لأن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك وقف إلى أن دفع منها بعد غروب الشمس، وأردف أسامة بن زيد، وهذا محفوظ في حديث جابر الطويل وحديث علي، وفي حديث ابن عباس أيضا. قال جابر: ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى الموقف، فجعل بطن ناقته القصواء إلى الصخرات وجعل حبل المشاة بين يديه واستقبل القبلة ، فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس وذهبت الصفرة قليلا حتى غاب القرص، وأردف أسامة بن زيد خلفه[١٣٢][١٣٣]المسألة الثالثة :ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعا[١٣٤]. وأجمع أهل العلم– لا اختلاف بينهم– أن السنة أن يجمع الحاج بجمع بين المغرب والعشاء [١٣٥].[١٣٦]المسألة الرابعة: وكل قد أجمع أنه لو وقف بمزدلفة ولم يذكر الله أن حجه تام [١٣٧]وأجمعوا أنه لو بات بها ووقف ونام عن الصلاة فلم يصل مع الإمام حتى فاتته إن حجه تام [١٣٨] [١٣٩]

المطلب الثاني : المسائل المتعلقة في اكل مال الغير

قوله تعالى : ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون [١٤٠]وفيها مسألتان المسألة الاولى من أخذ مال غيره لا على وجه إذن الشرع فقد أكله بالباطل [١٤١]، ومن الأكل بالباطل أن يقضي القاضي

لك وأنت تعلم أنك مبطل ، فالحرام لا يصير حلالا بقضاء القاضي، لأنه إنما يقضي بالظاهر.[١٤٢] وهذا إجماع في الأموال، وإن كان عند أبي حنيفة قضاؤه ينفذ في الفروج باطنا، وإذا كان قضاء القاضي لا يغير حكم الباطن في الأموال فهو في الفروج أولى[١٤٣]. وروى الأئمة عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو مما أسمع فمن قطعت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من نار – في رواية– فليحملها أو يذرها"[١٤٤]. وعلى القول بهذا الحديث جمهور العلماء وأئمة الفقهاء. وهو نص في أن حكم الحاكم على الظاهر لا يغير حكم الباطن، وسواء كان ذلك في الأموال والدماء والفروج، إلا ما حكي عن أبي حنيفة في الفروج [١٤٥][١٤٦]المسألة الثانية اتفق أهل السنة على أن من أخذ ما وقع عليه اسم مال قل أو كثر أنه يفسق بذلك، وأنه محرم عليه أخذه [١٤٧]. خلافا لبشر بن المعتمر ومن تابعه من المعتزلة حيث قالوا: إن المكلف لا يفسق إلا بأخذ مائتي درهم ولا يفسق بدون ذلك. وخلافا لابن الجبائي حيث قال: إنه يفسق بأخذ عشرة دراهم ولا يفسق بدونها. وخلافا لابن الهذيل حيث قال: يفسق بأخذ خمسة دراهم وهذا كله مردود بالقرآن والسنة وباتفاق علماء الأمة، قال صلى الله عليه وسلم:" إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام" الحديث [١٤٨].[١٤٩]

المطلب الثالث : المسائل المتعلقة بالربا :

قوله تعالى : الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ * يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ * إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ [١٥٠]وفيها خمس مسائل المسألة الاولى قوله تعالى: (الذين يأكلون الربا) يأكلون يأخذون ، فعبر عن الأخذ بالأكل ، لأن الأخذ إنما يراد للأكل [١٥١]. والربا في اللغة الزيادة مطلقا[١٥٢]، ثم إن الشرع قد تصرف في هذا الإطلاق فقصره على بعض موارده ، فمرة أطلقه على كسب الحرام ، كما قال الله تعالى في اليهود:" وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ [١٥٣]. ولم يرد به الربا الشرعي الذي حكم بتحريمه علينا وإنما أراد المال الحرام[١٥٤]، كما قال تعالى:" سماعون للكذب أكالون للسحت , يعني به المال الحرام من الرشا، [١٥٥]وما استحلوه من أموال الأميين حيث قالوا:" لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ [١٥٦] وعلى هذا فيدخل فيه النهي عن كل مال حرام بأي وجه اكتسب. والربا الذي عليه عرف الشرع شيئان : تحريم ربا النساء[١٥٧] [١٥٨]، والتفاضل في العقود وفي المطعومات [١٥٩]. وغالبه ما كانت العرب تفعله، من قولها للغريم: أتقضي أم تربي؟ فكان الغريم يزيد في عدد المال ويصبر الطالب عليه. وهذا كله محرم باتفاق الأمة [١٦٠]المسألة الثانية روى الأئمة واللفظ لمسلم عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل يدا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى الآخذ والمعطى فيه سواء".[١٦١]وفي حديث عبادة بن الصامت:" فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يد بيد". [١٦٢]وروى أبو داود عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" الذهب بالذهب تبرها وعينها والفضة بالفضة تبرها وعينها والبر بالبر مدي بمدي والشعير بالشعير مدي بمدي والتمر بالتمر مديبمدي والملح بالملح مدي بمدي فمن زاد أو ازداد فقد أربى ولا بأس يبيع الذهب بالفضة والفضة أكثرهما يدا بيد وأما نسيئة فلا ولا بأس ببيع البر بالشعير والشعير أكثرهما يدا بيد وأما نسيئة فلا) [١٦٣]. وأجمع العلماء على القول بمقتضى هذه السنة وعليها جماعة فقهاء المسلمين[١٦٤] إلا في البر والشعير فإن مالكا جعلهما صنفا واحدا، فلا يجوز منهما اثنان بواحد [١٦٥]، وهو قول الليث والأوزاعي ومعظم علماء المدينة والشام [١٦٦]المسألة الثالثة :روى الأئمة واللفظ للدارقطني عن علي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما من كانت له حاجة بورق فليصرفها بذهب وإن كانت له حاجة بذهب فليصرفها

بورق هاء وهاء[١٦٧] . قال العلماء فقوله عليه السلام:" الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما" إشارة إلى جنس الأصل المضروب [١٦٨]، بدليل قوله:" الفضة بالفضة والذهب بالذهب" الحديث. والفضة البيضاء والسوداء والذهب الأحمر والأصفركل ذلك لا يجوز بيع بعضه ببعض إلا مثلا بمثل سواء بسواء على كل حال، على هذا جماعة أهل العلم [١٦٩]المسألة الرابعة أجمع العلماء على أن التمر بالتمر ولا يجوز إلا مثلا بمثل[١٧٠].[١٧١]المسألة الخامسة دلت هذه الآية على أن أكل الربا والعمل به من الكبائر[١٧٢]، ولا خلاف في ذلك [١٧٣] , وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" اجتنبوا السبع الموبقات ... – وفيها– وآكل الربا) [١٧٤]

الخاتمة

وبعد هذه الرحلة العلمية مع تفسير الامام القرطبي رحمه الله أذكر اهم النتائج والتوصيات التي توصلت اليها :

١–ان الامام القرطبي – رحمه الله – من كبار المفسرين، وكان محدثا , وكان من عباد الله الصالحين، والعلماء العارفين الورعين الزاهدين في الدنيا، المشغولين بما يعنيهم من أمور الآخرة،أوقاته معمورة ما بين توجّه وعبادة وتصنيف

٢– الاجماع في اللغة له معنيان (العزم والاتفاق) والمعنى الثاني هو المعنى في البحث

٣– اختلف العلماء في تعريف الاجماع اصطلاحا ذكرتها جميعها وذكرت الراجح منها وهو التعريف الجامع المانع وذكرت محترزاته

٤– الإجماع هو المصدر الثالث من مصادر التشريع بعد الكتاب والسنة ويعتبر حجة قاطعةعند الجمهور ,وخالف القلة الذين لا يعتد بادلتهم

٥– الاجماعات الموجودة في سورة البقرة كثيرة منها ما يتعلق في مسائل الحج ومنها ما يتعلق في اكل مال الغير ومنها ما يتعلق في الربا

المصادر :

القرآن الكريم

١– آثار البلاد وأخبار العباد, المؤلف: زكريا بن محمد بن محمود القزويني (المتوفى: ٦٨٢هـ), الناشر: دار صادر – بيروت

٢– الاجتهاد في مناط الحكم الشرعي دراسة تأصيلية تطبيقية, تأليف: بلقاسم بن ذاكر بن محمد الزُّبيدي, أصل الكتاب: رسالة دكتوراة من قسم أصول الفقه بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة أم القرى عام ١٤٣٥ هـ, إشراف: أ. د. غازي بن مرشد العتيبي, الناشر: مركز تكوين للدراسات والأبحاث, الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ – ٢٠١٤ م

٣–الإحكام في أصول الأحكام, المؤلف: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (المتوفى: ٦٣١هـ), المحقق: عبد الرزاق عفيفي, الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– لبنان

٤–الاستذكار, المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ),تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض

٥–أسنى المطالب في شرح روض الطالب, المؤلف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ٤, الناشر: دار الكتاب الإسلامي, الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ

٦–الإشارات إلى معرفة الزيارات, المؤلف: علي بن أبي بكر بن علي الهروي، أبو الحسن (المتوفى: ٦١١هـ), الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة, الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ

٧–الأصل المعروف بالمبسوط,المؤلف: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩هـ), المحقق: أبو الوفا الأفغاني, الناشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية – كراتشي

٨-الأَصْلُ, المؤلف: أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩ هـ), تحقيق وَدرَاسَة: الدكتور محمَّد بوينوكالن, الناشر: دار ابن حزم، بيروت – لبنان, الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م
٩-أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن, المؤلف : محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ), الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت – لبنان, عام النشر : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ مـ
١٠-الأعلام , خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) , الناشر: دار العلم للملايين, الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م
١١-آكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان, المؤلف: إسحاق بن الحسين المنجم (المتوفى: ق ٤هـ), الناشر: عالم الكتب، بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ
١٢- الأم, المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ), الناشر: دار المعرفة – بيروت, الطبعة: بدون طبعة, سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م
١٣-بحر العلوم . موافق للمطبوع, المؤلف : أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الفقيه الحنفي , دار النشر : دار
١٤-البحر المحيط في التفسير , المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ), المحقق: صدقي محمد جميل, الناشر: دار الفكر – بيروت,الطبعة: ١٤٢٠ هـ
١٥-البحر المحيط في التفسير , المؤلف: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ), المحقق: صدقي محمد جميل, الناشر: دار الفكر – بيروت, الطبعة: ١٤٢٠ هـ
١٦-البحر المديد في تفسير القرآن المجيد, المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي (المتوفى: ١٢٢٤هـ),المحقق: أحمد عبد الله القرشي رسلان,الناشر: الدكتور حسن عباس زكي – القاهرة, الطبعة:
١٧-بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي), المؤلف: الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ), المحقق: طارق فتحي السيد, الناشر: دار الكتب العلمية,الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م
١٨-بداية المجتهد ونهاية المقتصد, المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ), الناشر: دار الحديث – القاهرة, الطبعة: بدون طبعة, تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م
١٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع, المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)
٢٠- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير, المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ), المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال, الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض-السعودية, الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م
٢١-بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب, المؤلف: محمود بن عبد الرحمن (أبي القاسم) ابن أحمد بن محمد، أبو الثناء، شمس الدين الأصفهاني (المتوفى: ٧٤٩هـ),المحقق: محمد مظهر بقا, الناشر: دار المدني، السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ
٢٢-البيان في مذهب الإمام الشافعي, المؤلف: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ), المحقق: قاسم محمد النوري, الناشر: دار المنهاج – جدة, الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠
٢٣- تاج العروس من جواهر القاموس, المؤلف: محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي, (المتوفى: ١٢٠٥هـ), المحقق: مجموعة من المحققين, الناشر: دار الهداية
٢٤-تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام, المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ), المحقق: عمر عبد السلام التدمري, الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت, الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ -

٢٥-التبصرة في أصول الفقه, المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ), المحقق: د. محمد حسن هيتو, الناشر: دار الفكر – دمشق, الطبعة: الأولى، ١٤٠٣

٢٦-تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ, المؤلف: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ), الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (المتوفى: ١٠٢١ هـ), الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق، القاهرة, الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ

٢٧-التجريد للقدوري , المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (المتوفى: ٤٢٨ هـ), المحقق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية, أ. د محمد أحمد سراج ... أ. د علي جمعة محمد, الناشر: دار السلام – القاهرة, الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م

٢٨- تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب, المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ), الناشر: دار ابن حزم, الطبعة: الطبعة الثانية ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م

٢٩- تحفة الفقهاء, المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (المتوفى: نحو ٥٤٠هـ), الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان, الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٣٠-تفسير القرآن العظيم, أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ),المحقق: سامي بن محمد سلامة,الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع,الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م

٣١-تفسير القرآن, المؤلف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ), المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم, الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧

٣٢-تفسير اللباب لابن عادل . موافق للمطبوع, المؤلف : أبو حفص عمر بن على ابن عادل الدمشقى الحنبلى المتوفى بعد سنة ٨٨٠ هـ , دار النشر / دار الكتب العلمية . بيروت

٣٣- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة), المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ), المحقق: د. مجدي باسلوم, الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، لبنان, الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

٣٤-تفسير الماوردي = النكت والعيون, المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ), المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم, الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت / لبنان الطبعة: الطبعة الأولى، ٢٠٠٨ مالمحقق: الدكتور محمد عبد السلام أبو النيل,الناشر: دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر,الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م

٣٥- التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج, المؤلف : د وهبة بن مصطفى الزحيلي, الناشر : دار الفكر المعاصر – دمشق, الطبعة : الثانية ، ١٤١٨ هـ

٣٦- تفسير مجاهد,المؤلف: أبو الحجاج مجاهد بن جبر التابعي المكي القرشي المخزومي (المتوفى: ١٠٤هـ)

٣٧-تهذيب اللغة, المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ), المحقق: محمد عوض مرعب, الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت, الطبعة: الأولى، ٢٠٠١

٣٨- جامع البيان في تأويل القرآن, المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ), المحقق: أحمد محمد شاكر, الناشر: مؤسسة الرسالة, الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

٣٩- الجامع الصحيح المختصر, المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي, الناشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت, الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ – ١٩٨٧, تحقيق: د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة – جامعة

٤٠-الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي , المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ), تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش, الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة, الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م

٤١-جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول, المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ), إعداد الطالب: ناصر بن علي بن ناصر الغامدي (رسالة ماجستير), إشراف: فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور/ حمزة بن حسين الفعر, الناشر: رسالة علمية، كلية الشريعة – جامعة أم القرى, عام النشر: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠

٤٢-الجواهر المضية في طبقات الحنفية, المؤلف: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ), الناشر: مير محمد كتب خانه – كراتشي

٤٣-الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني ,المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ),المحقق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود,الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان, الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م

٤٤- خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار, المؤلف: أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ), المحقق: حافظ ثناء الله الزاهدي, الناشر: دار ابن حزم, الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

٤٥-الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب, المؤلف: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ), تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور, الناشر: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة

٤٦-الذخيرة , أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ), المحقق:جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي, جزء ٢، ٦: سعيد أعراب,جزء ٣ – ٥، ٧، ٩ – ١٢: محمد بو خبزة, الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت,الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م

٤٧-رد المحتار على الدر المختار, المؤلف: ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ),الناشر: دار الفكر-بيروت, الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

٤٨-روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل, المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ),الناشر: مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزي

٤٩-سلم الوصول إلى طبقات الفحول, المؤلف: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ),المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط, إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي, تدقيق: صالح سعداوي صالح, إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور, الناشر: مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا, عام النشر: ٢٠١٠ م

٥٠- سنن أبي داود, المؤلف : أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني, الناشر : دار الكتاب العربي . بيروت, مصدر الكتاب : وزارة الأوقاف المصرية وأشاروا إلى جمعية المكنز الإسلامي

٥١- سنن الترمذي, المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ), تحقيق وتعليق:,أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢), ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣), وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥),الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر, الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م

٥٢-سنن النسائي بشرح السيوطي وحاشية السندي, المؤلف : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي, المحقق : مكتب تحقيق التراث, الناشر : دار المعرفة ببيروت,الطبعة : الخامسة ١٤٢٠هـ

٥٣-شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني, المؤلف: قاسم بن عيسى بن ناجي التنوخي القيرواني (المتوفى: ٨٣٧هـ),أعتنى به: أحمد فريد المزيدي, الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان,الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ –
٥٤-شرح التلقين,المؤلف: أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري المالكي (المتوفى: ٥٣٦هـ),المحقق: سماحة الشيخ محمَّد المختار السّلامي,الناشر: دار الغرب الإسلامي
٥٥-شرح فتح القدير, كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي, سنة الولادة / سنة الوفاة ٦٨١هـ,الناشر دار الفكر,مكان النشر
٥٦-شرح مختصر الروضة, المؤلف : سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى : ٧١٦هـ), المحقق : عبد الله بن عبد المحسن التركي, الناشر : مؤسسة الرسالة, الطبعة : الأولى ، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٧ م
٥٧-شرح مختصر الطحاوي, المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: ٣٧٠ هـ), المحقق: د. عصمت الله عنايت الله محمد – أ. د. سائد بكداش – د محمد عبيد الله خان – د زينب محمد حسن فلاتة, أعد الكتاب للطباعة وراجعه وصححه: أ. د. سائد بكداش,الناشر: دار البشائر الإسلامية – ودار السراج,الطبعة: الأولى ١٤٣١ هـ – ٢٠١٠ م
٥٨-شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم, المؤلف: نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ), المحقق: د حسين بن عبد الله العمري – مطهر بن علي الإرياني – د يوسف محمد عبد اللهو الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت – لبنان)، دار الفكر (دمشق – سورية),الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ – ١٩٩٩ م
٥٩-الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ), تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار, الناشر: دار العلم للملايين – بيروت, الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧
٦٠-صحيحُ ابن خُزَيمة, المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ), حَققهُ وعَلّق عَلَيه وَخَرّجَ أحَاديثه وَقدَّم له: الدكتور محمد مصطفى الأعظمي, الناشر: المكتب الإسلامي, الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م
٦١- صحيح مسلم : المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ),المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي, الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت
٦٢-طبقات المفسرين للداوودي, المؤلف: محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (المتوفى: ٩٤٥هـ), الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت
٦٣-العدة في أصول الفقه, المؤلف : القاضي أبو يعلى ، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى : ٤٥٨هـ),حققه وعلق عليه وخرج نصه : د أحمد بن علي بن سير المباركي، الأستاذ المشارك في كلية الشريعة بالرياض – جامعة الملك محمد بن سعود الإسلامية, الناشر : بدون ناشر, الطبعة : الثانية ١٤١٠ هـ – ١٩٩٠ م
٦٤-العناية شرح الهداية, المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (المتوفى: ٧٨٦هـ), الناشر: دار الفكر, الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ
٦٥-غريب الحديث,المؤلف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ),المحقق: د. عبد الله الجبوري, الناشر: مطبعة العاني – بغداد, الطبعة: الأولى، ١٣٩٧
٦٦-فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير [وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي (المتوفى: ٥٠٥ هـ)], المؤلف: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ), الناشر: دار الفكر
٦٧- فقه العبادات على المذهب الحنفي, المؤلف: الحاجة نجاح الحلبي
٦٨-الفقيه و المتفقه, المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ), المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي, الناشر: دار ابن الجوزي – السعودية, الطبعة: الثانية، ١٤٢١هـ

٦٩-قواطع الأدلة في الأصول, المؤلف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ), المحقق: محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي, الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان, الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٩م

٧٠-الكافي في فقه أهل المدينة,المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ), المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني,الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية,الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م

٧١-كتاب التعريفات, المؤلف: علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ), المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر, الناشر: دار الكتب العلمية بيروت -لبنان, الطبعة: الأولى ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م

٧٢-الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل , المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ), الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت, الطبعة: الثالثة – ١٤٠٧ هـ

٧٣-الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية, المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ), المحقق: عدنان درويش – محمد المصري , الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت

٧٤-اللباب في الجمع بين السنة والكتاب, المؤلف: جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (المتوفى: ٦٨٦هـ), المحقق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد, الناشر: دار القلم – الدار الشامية – سوريا / دمشق – لبنان / بيروت, الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ – ١٩٩٤

٧٥- اللباب في الفقه الشافعي, المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الضبي، أبو الحسن ابن المحاملي الشافعيّ (المتوفى: ٤١٥هـ), المحقق: عبد الكريم بن صنيتان العمري, الناشر: دار البخارى، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية, الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ

٧٦-لسان العرب, المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى, الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ), الناشر: دار صادر – بيروت, الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ

٧٧-اللمع في أصول الفقه, المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ), الناشر: دار الكتب العلمية, الطبعة: الطبعة الثانية ٢٠٠٣ م – ١٤٢٤ هـ.

٧٨-ما صح من آثار الصحابة في الفقه, المؤلف: زكريا بن غلام قادر الباكستاني, الناشر: دار الخراز– جدة، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م

٧٩-المبسوط, المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ), الناشر: دار المعرفة – بيروت, الطبعة: بدون طبعة, تاريخ النشر: ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م

٨٠-المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)), المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ), الناشر: دار الفكر

٨١-المحرر في الحديث , شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (المتوفى : ٧٤٤هـ), المحقق : د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي، محمد سليم إبراهيم سمارة، جمال حمدي الذهبي

٨٢-المحصول, المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ), دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني, الناشر: مؤسسة الرسالة, الطبعة: الثالثة، ١٤١٨ هـ – ١٩٩٧ م

٨٣-المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه, المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ), المحقق: عبد الكريم سامي الجندي, الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان,الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

٨٤-مختار الصحاح,المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ),المحقق: يوسف الشيخ محمد,الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا, الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م

٨٥-مختصر المزني (مطبوع ملحقا بالأم للشافعي), المؤلف: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (المتوفى: ٢٦٤هـ), الناشر: دار المعرفة – بيروت, سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م

٨٦-المدونة,المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)

٨٧- المستصفى, المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ), تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي, الناشر: دار الكتب العلمية, الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م

٨٨-مسند الإمام أحمد بن حنبل, المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ), المحقق: أحمد محمد شاكر,الناشر: دار الحديث – القاهرة, الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م

٨٩-معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة, المؤلف: محمَّد بنْ حسَيْن بن حَسنْ الجيزاني, الناشر: دار ابن الجوزي, الطبعة: الطبعة الخامسة، ١٤٢٧ هـ

٩٠-معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي, المؤلف : محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ), المحقق : عبد الرزاق المهدي,الناشر : دار إحياء التراث العربي –بيروت, الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ

٩١- معالم مكة التأريخية والأثرية, المؤلف: عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي (المتوفى: ١٤٣١هـ), الناشر: دار مكة للنشر والتوزيع, الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م

٩٢- المعتصر من المختصر من مشكل الآثار, المؤلف: يوسف بن موسى بن محمد، أبو المحاسن جمال الدين المَلَطي الحنفي (المتوفى: ٨٠٣هـ), الناشر: عالم الكتب – بيروت

٩٣-المعتمد في أصول الفقه, المؤلف: محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعتزلي (المتوفى: ٤٣٦هـ), المحقق: خليل الميس, الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت, الطبعة: الأولى، ١٤٠٣

٩٤-معجم البلدان, المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ), الناشر: دار صادر، بيروت, الطبعة: الثانية، ١٩٩٥

٩٥-المعجم الكبير, المؤلف : سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني, الناشر : مكتبة العلوم والحكم – الموصل, الطبعة الثانية ، ١٤٠٤ – ١٩٨٣, تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلف

٩٦- معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر», المؤلف: عادل نويهض, قدم له: مُفتي الجمهورية اللبنانية الشَّيْخ حسن خالد, الناشر: مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت – لبنان, الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ هـ -

٩٧-معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع, المؤلف: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ), الناشر: عالم الكتب، بيروت, الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ

٩٨- المغني لابن قدامة, المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ), الناشر: مكتبة القاهرة, الطبعة: بدون طبعة, تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ -

٩٩- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير, المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ),الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت, الطبعة: الثالثة – ١٤٢٠ هـ

١٠٠-منحة السلوك في شرح تحفة الملوك, المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ),المحقق: د. أحمد عبد الرزاق الكبيسي, الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر, الطبعة: الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م

١٠١- الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ, (تحريرٌ لمسائِلِه ودراستها دراسةً نظريَّةً تطبيقيَّةً), المؤلف: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة, دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض, الطبعة الأولى: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩

١٠٢-موطأ الإمام مالك بن أنس رواية ابن القاسم, المؤلف : الإمام مالك (١٧٩ هـ), المحقق : السيد محمد بن علوي بن عباس المالكي, الناشر : منشورات المجمع الثقافي ، أبو ظبي – الإمارات, الطبعة : الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م

١٠٣-نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج, المؤلف: شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ), الناشر: دار الفكر، بيروت, الطبعة: ط أخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م

١٠٤-الهداية في شرح بداية المبتدي, المؤلف: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ), المحقق: طلال يوسف, الناشر: دار احياء التراث العربي - بيروت – لبنان

١٠٥-الوافي بالوفيات, المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ), المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى, الناشر: دار إحياء التراث – بيروت,عام النشر:١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م

١٠٦-الوسيط في تفسير القرآن المجيد, المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ), تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس, قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي, الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان, الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

هوامش البحث

---

(١) الاندلس : يقال بضم الدال وفتحها، وضم اللام , جزيرة كبيرة فيها عامر وغامر، طولها نحو الشهر في نيف وعشرين مرحلة، تغلب عليها المياه الجارية والشجر والثمر والرخص والسعة في الأحوال، وعرض فم الخليج الخارج من البحر المحيط قدر اثني عشر ميلا بحيث يرى أهل الجانبين بعضهم بعضا ويتبينون زروعهم وبيادرهم , ذات ثلاثة أركان مثل شكل المثلّث قد أحاط بها البحران، المحيط والمتوسط , فهي جزيرة وصفها كثير وفضائلها جمّة وفي أهلها أئمة وعلماء وزهّاد، ولهم خصائص كثيرة ومحاسن لا تحصى وإتقان لجميع ما يصنعونه ، وفيها مدن كثيرة وقرى كبار . معجم البلدان , للحموي : ١ / ٢٦٢ – ٢٦٤ .

(٢) قرطبة : مدينة عظيمة في وسط بلاد الأندلس ، دورتها أربعة عشر ميلاً وعرضها ميلان، على النهر الأكبر الذي يعرف بوادي الكبير وعليه جسران, ومسجدها الجامع من أكبر مساجد الإسلام وأجمعها لمحاسن العمد والبنيان, وبها جبال معدن الفضة ومعدن الشادنج، وهو حجر يقطع الدم، ومعدن حجر التوتيا ومعدن الشبوب، وتجلب من قرطبة بغال قيمة واحد منها تبلغ خمسمائة دينار لحسن شكلها وألوانها، وعلوها وصحة قوائمها. آثار البلاد وأخبار العباد , للقزويني : ٥٥٢/١ .

(٣) الاعلام , للزركلي :٥ / ٣٢٢ , سلم الوصول إلى طبقات الفحول , لحاجي خليفة : ٣ / ٦٩ .

(٤) بلدة قبليها مقام إبراهيم عليه السلام من الجانب الشرقى ، وفى البر الشرقى قبالة المنية قرية تعرف بطهنة عندها بلد يقال له: عين شمس به آثار عجيبة ، ومن بحريها جبل الطير ويقال: الطيلمون، وهو من عجائب الدنيا، وذلك أن الطيور تجتمع إليه فى

كل سنة وهى طيور يقال لها: بوقير، وفى رأس هذا الجبل ثقب صغير والجبل مطل من ناحية البحر ولا يبقى طير إلا ويدخل منقاره فى ذلك الثقب ثم يخرج ويعوم فى البحر , وفيها من الابنية والاماكن العظيمة والقديمة . الإشارات إلى معرفة الزيارات , للهروي : ١ /٤٢ – ٤٣ .

(٥) مدينة في غربي النيل من نواحي صعيد مصر، وهي مدينة جليلة كبيرة , وقال الحسن المصري: أسيوط من عمل مصر وبها مناسج الأرمني والدبيقيّ المثلث وسائر أنواع السكّر لا يخلو منه بلد إسلاميّ ولا جاهليّ، وبها السفرجل تزيد في كثرته على كل بلد , وينسب إليها جماعة منهم: أبو عليّ الحسن بن علي بن الخضر .معجم البلدان , للحموي :١/ ١٩٣– ١٩٤ .

(٦) وهي في الإقليم الثالث ,وهي عظيمة، طولها على النيل فراسخ, ولها ضياع كثيرة على الصعيد الأعلى، وبها الهرمان، ارتفاعهما مائة ذراع.، وبهما كان يجمع الطعام في أيام يوسف عليه السلام., وفي بعض حمّاماتها جارية من رخام، يجري الماء على قبلها، يقال: إنها جارية من جواري فرعون ,وفيها نخيل وموز وقصب. وبقرب جبل المقطم مقبرتهم . آكام المرجان في ذكر المدائن المشهورة في كل مكان, للمنجم :١/ ٨٩–٩٠ .

(٧) الاعلام , للزركلي :٥ / ٣٢٢ , معجم المفسرين , لعادل نويهض : ٢ / ٤٧٩ .

(٨) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب , لليعمري : ٢/ ٣٠٩ .

(٩) طبقات المفسرين , للداوودي : ٢ / ٧٠ .

(١٠) طبقات المفسرين , للداوودي : ٢ / ٦٩ – ٧٠ .

(١١) معجم المؤلفين , لعمر بن رضا كحالة : ٨ /٢٣٩ – ٢٤٠ , الاعلام , للزركلي :٥ / ٣٢٢ .

(١٢) الجواهر المضية في طبقات الحنفية , للقرشي : ١ / ٢٥٤ .

(١٣) الاعلام , للزركلي :٥ / ٣٢٢ , تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام , للذهبي : ١٥ / ٢٢٩ .

(١٤) طبقات المفسرين , للداوودي : ٢/ ٦٩ , الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب , لليعمري : ٢ / ٣٠٩ .

(١٥) الوافي بالوفيات, للصفدي: ٢ / ٨٧ , تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام, للذهبي : ١٥ / ٢٢٩ .

(١٦) معجم المفسرين , عادل نويهض : ٢ / ٤٧٩ .

(١٧) طبقات المفسرين , للداوودي : ٢ / ٧٠ .

(١٨) الوافي بالوفيات, لصفدي :٢ / ٨٧ , طبقات المفسرين , للداوودي : ٢ / ٧٠ .

(١٩) شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم , للحميري : ٢ / ١١٧٣ , مادة (جمع) , لسان العرب , لابن منظور : ١ / ٦٨١ , مادة (جمع

(٢٠) سورة يونس , من الآية ٧١ .

(٢١) البحر المديد في تفسير القرآن المجيد , للانجري :٢/ ٤٨٨ .

(٢٢) اخرجه ابن خزيمة في صحيحه , كتاب الصيام , باب الأمر بصيام يوم عاشوراء :٣ / ٢٨٩ , رقم الحديث (٢٠٩١) , هذا إسناد صحيح جدًّا, ما صح من آثار الصحابة في الفقه , للباكستاني : ٢ / ٦١٧ .

(٢٣) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية , للكفوي : ١ /٤٢ , مادة (فصل الالف والجيم) .

(٢٤) التعريفات , للجرجاني : ١/ ١٠ ,(باب الالف) , تاج العروس , للزبيدي : ٢٠ / ٤٦٣ , مادة (جمع)

(٢٥) تهذيب اللغة , للهروي : ١ / ٢٥٤ .

(٢٦) الاجتهاد في مناط الحكم الشرعي دراسة تأصيلية تطبيقية , للزبيدي : ١ / ٣٧٠ .

(٢٧) المستصفى , للغزالي : ١ /١٣٧ .

(٢٨) اللمع في أصول الفقه , للشيرازي : ١ /٨٧ .

[٢٩] المحصول , للرازي : ٤ /٢٠ .

[٣٠] خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار , للسودوني : ١ / ١٦١ .

[٣١] معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة , للجيزاني : ١ / ١٥٦ .

[٣٢] الإحكام في أصول الأحكام , للآمدي : ١ / ١٩٦ .

[٣٣] شرح مختصر الروضة , للطوفي :٣ / ٦ , الْمُهَذَّبُ في عِلْمِ أُصُولِ الفِقْهِ الْمُقَارَنِ , لعبدالكريم النملة : ٢ / ٨٤٦ .

[٣٤] روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه , لابن قدامة : ١ / ٣٧٨ .

[٣٥] سورة النساء: الآية ١١٥ .

[٣٦] بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب , للاصفهاني : ١ / ٥٣٧ .

[٣٧] سورة البقرة , من الآية :١٤٣ .

[٣٨] تاج العروس من جواهر القاموس , للزبيدي : ٢٠ / ١٦٧, مادة (وسط) .

[٣٩] تفسير الطبري : ٣ / ١٤١ – ١٤٣ .

[٤٠] سورة آل عمران , من الآية ١١٠

[٤١] جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول , للقرافي : ١ /١٢٦ .

[٤٢] اخرجه الترمذي في سننه , كتاب الفتن , باب لزوم الجماعة : ٤ /٤٦٦ , رقم الحديث (٢١٦٧) مرفوعا عن ابن عمر (رضي الله عنه) بلفظ : إن الله لا يجمع أمتي أو قال أمة محمد صلى الله عليه و سلم على ضلالة ويد الله مع الجماعة ومن شذ شذ إلى النار , قال الترمذي : غريب من هذا الوجه , تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب , للقرشي : ١/ ١٢٠.

[٤٣] بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب , للاصفهاني : ١ / ٥٤١ .

[٤٤] اخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الفتن , باب قول النبي صلى الله عليه و سلم (سترون بعدي أمورا تنكرونها) : ٦ / ٢٥٨٨ , رقم الحديث (٦٦٤٦) مرفوعا عن ابن عباس رضي الله عنهما) عن النبي صلى الله عليه و سلم قال (من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر عليه فإنه من فارق الجماعة شبرا فمات إلا مات ميتة جاهلية) .

[٤٥] الفقيه والمتفقه , للخطيب البغدادي : ١/ ٤٢٧ , قواطع الأدلة في الأصول , للسمعاني : ١/ ٤٦٧ .

[٤٦] المعتمد في أصول الفقه , لابن علي الطيب المعتزلي : ٢ / ٤ .

[٤٧] سورة النحل , من الآية ٨٩ .

[٤٨] سورة النساء: الآية ١١٥ .

[٤٩] العدة في أصول الفقه , لابن الفراء : ٤ / ١٠٨٥ .

[٥٠] الفقيه و المتفقه , للخطيب البغدادي : ١ / ٣٩٧ .

[٥١] التبصرة في أصول الفقه , للشيرازي : ١ / ٣٥٦ .

[٥٢] سورة البقرة , الآية ١٩٦ .

[٥٣][٥٣] ذو الحليفة

تصغير حلفة، وهى ماءة بين بنى جشم بن بكر بن هوازن، وبين بنى خفاجة العقيليين، رهط توبة، بينه وبين المدينة ستة أميال، وقيل سبعة، وهو كان منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من المدينة لحج أو عمرة؛ فكان ينزل تحت شجرة فى موضع المسجد، الذي بذى الحليفة اليوم . معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع , للبكري : ٢ / ٤٦٤ .

[٥٤] الجحفة : وهى قرية جامعة، بها منبر، والمسافة إليها ومنها مذكورة في رسم العقيق، عند ذكر الطريق من المدينة إلى مكة؛ وسميت الجحفة لأن السيول اجتحفتها. وذكر ابن الكلبى أن العماليق أخرجوا بنى عبيل، وهم إخوة عاد، من يثرب، فنزلوا الجحفة،

وكان اسمها مهيعة، فجاءهم السيل، فاجتحفهم، فسميت الجحفة. , وفى أول الجحفة مسجد النبي صلى الله عليه وسلم، بموضع يقال له عزور؛ وفى آخرها عند العلمين مسجد الأئمة، وبين الجحفة والبحر نحو من ستة أميال. . معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع , للبكري : ٢ / ٣٦٨ .

(٥٥) قرن : قال الجوهري: قرن، بالتحريك، ميقات أهل نجد، ومنه أويس القرني، وقال الغوري: هو منسوب إلى بني قرن، وغير الجوهري يقوله بسكون الراء، وقرن: جبل معروف كان به يوم بني قرن على بني عامر بن صعصعة لغطفان، . معجم البلدان ,ياقوت الحموي : ٤/ ٣٣١ .

(٥٦) يَلَمْلَم: بفتح المثناة تحت وتكرار اللام والميم، ويقال فيه (ألملَم) وقد تقدم، وأهل الديار لا يقولون إلاّ (يَلَمْلم) , وادٍ فحل من أودية مكة الجنوبية متعدد الروافد كثير المياه يجري غيله على وجه الأرض، يأتي من السراة الواقعة على قرابة ٣٠ كيلاً جنوب غربي الطائف، ثم يندفع غرباً في انحدار عميق بين صهاليج جبال، فيمر بالسَّعْدية: ميقات أهل اليمن على الطريق التهامي. معالم مكة التأريخية والأثرية, للبلادي : ١ /٣٢٨ .

(٥٧) اخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الحج , باب مواقيت الحج والعمرة : ٤ /٥ , رقم الحديث (٢٧٧٣) .

(٥٨)الحاوي الكبير , للماوردي : ٤ / ٦٧ , تحفة الفقهاء , للسمرقندي : ١ /٣٩٤ .

(٥٩) اخرجه الترمذي في سننه , كتاب الحج , باب مواقيت الاحرام لاهل الافاق , ٣ / ١٩٤ , رقم الحديث (٨٣٢) .

(٦٠) البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير , لابن الملقن : ٦ /٨٧ .

(٦١) اخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الحج , ذات عرق لأهل العراق : ٢ /١٣٥ , رقم الحديث (١٥٣١) .

(٦٢) اخرجه ابو داود في سننه , كتاب المناسك , باب في المواقيت : ٢ / ٧٧ , رقم الحديث (١٧٤١) .

(٦٣) تفسير القرطبي : ٢/ ٣٦٧ , أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن , للشنقيطي : ٤ / ٤٨٣ ..

(٦٤) الام , للشافعي : ٢/ ١٥١ , بداية المجتهد ونهاية المقتصد, لابن رشد :٢ / ١٣٥ , المغني ,لابن قدامة : ٣ /٢٤٩ . العناية شرح الهداية , للرومي : ٣ / ٦٤ .

(٦٥) تفسير القرطبي : ٢ / ٣٦٧ , تفسير الماتريدي : ٢ / ٨٧ .

(٦٦) تفسير القرطبي : ٢ / ٣٦٩ , التفسير المنير , للزحيلي : ٢ / ٢٠٧

(٦٧) تحفة الفقهاء , للسمرقندي : ١ /٣٩٨ .

(٦٨) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع , للكاساني : ٢ /١٦٠ .

(٦٩) اخرجه الامام مالك في موطئه , كتاب الحج , باب القران في الحج : ١ / ٣٣٦ , رقم الحديث (٤٠) , اخرجه النسائي ,في سننه , كتاب مناسك الحج , باب القران : ٥ / . ١٤٨ , رقم الحديث (٢٧٢٣) .

(٧٠) الحاوي الكبير , للماوردي : ٤ / ٨٣ .

(٧١) البيان في مذهب الإمام الشافعي , للعمراني : ٤ / ١٢٩ .

(٧٢) اخرجه البخاري في صحيحه , كتاب بدء الوحي , باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم : ١ / ٣ , رقم الحديث (١) .

(٧٣) المعتصر من المختصر من مشكل الآثار , للمَلَطي : ١ / ١٧٣ .

(٧٤) تفسير القرطبي : ٢ / ٣٦٩ .

(٧٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع , للكاساني : ٢ / ١٧٥ , المجموع شرح المهذب , للنووي :٨ / ٣١٦ ..

[٧٦] أن عكرمة مولى ابن عباس حدثه، قال: حدثني الحجاج بن عمرو الأنصاري، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " من كسر أو عرج فقد حل، وعليه حجة أخرى " قال: فذكرت ذلك لابن عباس، وأبي هريرة فقالا: صدق، قال إسماعيل: فحدثت بذاك ابن عباس، وأبا هريرة فقالا: صدق . اخرجه الامام احمد في مسنده :٢٤ / ٥٠٩ , رقم الحدث (١٥٧٣١) .

[٧٧] الاحصار لغة : حصره حصرا وأحصره، كلاهما: حبسه ومنعه عن السفر .تاج العروس , للزبيدي : ١١ / ٢٥ , مادة (حصر) , اما في الاصطلاح : عند الحنفية : هو اسم لمن أحرم ثم منع عن المضي في موجب الإحرام، سواء كان المنع من العدو أو المرض أو الحبس أو الكسر أو العرج، وغيرها من الموانع من إتمام ما أحرم به حقيقة أو شرعا . بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع , للكاساني : ٢ / ١٧٥ .

[٧٨] تحفة الفقهاء , للسمرقندي : ١ / ٤١٥ .

[٧٩] تفسير الطبري : ٣ / ٥٣ , تفسير القرطبي : ٢ / ٣٧٧ .

[٨٠] البحر المحيط في التفسير , للاندلسي : ٢ / ٢٥٧ .

[٨١] تفسير القرطبي : ٢ / ٣٧٧ .

[٨٢] أن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما حين خرج إلى مكة معتمرا في الفتنة قال إن صددت عن البيت صنعت كما صنعنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم . فأهل بعمرة من أجل أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان أهل بعمرة عام الحديبية . رواه البخاري في صحيحه , كتاب الحج , باب اذا احصر المعتمر : ٢ /٦٤١ , رقم الحديث (١٧١٢) .

[٨٣] رواه البخاري في صحيحه , كتاب الحج , باب الحلق والتقصير عند الإحلال :٢ / ٦١٦ , رقم الحديث (١٦٤٠) .

[٨٤] اخرجه مالك في الموطأ ,كتاب المناسك , باب العمل في الحلاق : ١/ ٥٣٦ , رقم الحديث (١٣٩٠) .

[٨٥] الحلق هو استئصال الشعر : فقه العبادات على المذهب الحنفي , للحلبي : ١ / ١٨٩ .

[٨٦] التقصير فهو أخذ مقدار أنملة من رؤوس شعر الرأس للرجل أو المرأة. فقه العبادات على المذهب الحنفي , للحلبي : ١ / ١٨٩ .

[٨٧] الأصل المعروف بالمبسوط , للشيباني : ٢ / ٤٣٠ , العناية شرح الهداية , للرومي : ٢ / ٤٩٠ , نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج , للنووي : ٣ / ٣٠٤ ..

[٨٨] تفسير القرطبي : ٢ / ٣٨١ .

[٨٩] اخرجه ابو داود في سننه , كتاب المناسك , باب الحلق والتقصير : ٢ /١٥٠ , رقم الحديث (١٩٨٦) .

[٩٠] المحيط البرهاني في الفقه النعماني , للبخاري : ٢ / ٤٧٥ , . أسنى المطالب في شرح روض الطالب , للسنيكي :١ / ٤٩١ .

[٩١] تفسير القرطبي : ٢ / ٣٨١ .

[٩٢] البحر المحيط في التفسير , للاندلسي : ٢ / ٢٥٩ .

[٩٣] المثلة : مثل به يمثل مثلا، أي نكل به. والاسم المثلة بالضم. ومثل بالقتيل: جدعه. والمثلة بفتح الميم وضم الثاء: العقوبة . الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية, للجوهري : ٥ / ١٨١٦ , مادة (مثل) .

[٩٤] اخرجه ابو داود في سننه , كتاب الحدود , باب ما جاء في المحاربة : ٤ / ٢٢٩ , رقم الحديث (٤٣٧٠) , والطبراني في معجمه , باب العين :١٢ / ٤٠٣ , رقم الحديث (١٣٤٨٥) .

[٩٥] تفسير القرطبي : ٢ / ٣٨٢ , البحر المحيط في التفسير , للاندلسي : ٢ / ٢٥٩ .

[٩٦] قوله تعالى : (فَمَنْ كان مِنْكُمْ مَرِيضًا أو بِهِ أَذًى من رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ من صِيَامٍ أو صَدَقَةٍ أو نُسُكٍ) سورة البقرة

[٩٧] البناية شرح الهداية , للغيتابي : ٤ / ٣٣٢ , بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع , للكاساني : ٢ / ١٩٢ .

[٩٨] تفسير القرطبي : ٢ /٣٨٤ .

[٩٩] التمتع الترفق بلداء النسكين (الحج والعمرة) وصفته أن يبتدئ من الميقات في أشهر الحج فيحرم بالعمرة ويدخل مكة فيطوف لها ويسعى ويحلق أو يقصر وقد حل من عمرته . الهداية في شرح بداية المبتدي , للمرغيناني : ١ /١٥٣ , البناية شرح الهداية , للغيتابي : ٤ / ٣٠١ .

[١٠٠] القران هو الجمع بين الحج والعمرة من قولك قرنت الشيء بالشيء , وصفة القران أن يهل بالعمرة والحج معا من الميقات ويقول عقيب الصلاة اللهم إني أريد الحج والعمرة فيسرهما لي وتقبلهما مني . الهداية في شرح بداية المبتدي , للمرغيناني : ١ /١٥١ .

[١٠١] تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ , للزيلعي : ٢ /٤٠ .

[١٠٢] ((تمتعت فنهاني ناس فسألت ابن عباس رضي الله عنهما فأمرني فرأيت في المنام كأن رجلا يقول لي حج مبرور وعمرة متقبلة فأخبرت ابن عباس فقال سنة النبي صلى الله عليه و سلم فقال لي أقم عندي فأجعل لك سهما من مالي قال شعبة فقلت لم ؟ فقال للرؤيا التي رأيت)) اخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الحج , باب التمتع والإقران والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي : ٢ / ٥٦٨ , رقم الحديث (١٤٩٢) .

[١٠٣] مختصر المزني : ٨ / ١٦٠ .

[١٠٤] تفسير القرطبي : ٢ /٣٨٧ .

[١٠٥] سورة البقرة , الآية : ١٩٦ .

[١٠٦] شرح مختصر الطحاوي , للجصاص : ٢ / ٥٠٤ – ٥٠٥ , اللباب في الفقه الشافعي , لابن المحاملي : ١ / ١٩٧ , منحة السلوك في شرح تحفة الملوك , للغيتابي : ١ / ٣١٦ .

[١٠٧] الاصل , للشيباني : ٤ / ٤٢٦ , بحر المذهب , للروياني : ٣ / ٤٠٤ .

[١٠٨] تفسير الطبري : ٣ /٨٨ – ٨٩ , تفسير القرطبي : ٢ / ٣٩١ .

[١٠٩] التفسير الوسيط و للواحدي : ١ / ٢٩٩ – ٣٠٠ , تفسير القرطبي : ٢ /٣٩٧ .

[١١٠] الام , للشافعي : ٢ / ١٥٦ , التجريد , للقدوري : ٤ / ١٧١٦ .

[١١١] تفسير البغوي : ١ / ٢٤٣ , تفسير القرطبي : ٢ / ٣٩٨ ,

[١١٢] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع , للكاساني : ٢ / ١٧٣ , تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ : ٢ / ٤٤ .

[١١٣] تفسير الزمخشري : ١ / ٢٤١ , تفسير القرطبي : ٢ / ٤٠١ .

[١١٤] اخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الحج , باب قول الله تعالى: {ذلك لمن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام : ٢ / ١٤٤ , رقم الحديث (١٥٧٢) .

[١١٥] تفسير الرازي : ٥ / ٣١٠ , تفسير القرطبي : ٢ /٤٠٢ .

[١١٦] سورة البقرة , الآية : ١٩٧ .

[١١٧] تفسير مجاهد , للقرشي : ١ / ٢٢١ , تفسير الطبري : ٣ / ٤٨٨ ,تفسير البغوي : ١ / ٢٠٦ .

[١١٨] بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع , للكاساني : ٢ / ٢١٥ , رد المحتار على الدر المختار , للدمشقي : ٢ / ٥٥٩ .

[١١٩] تفسير القرطبي : ٢/٤٠٧ .

[١٢٠] سورة البقرة , الآية ١٩٨ .

[١٢١] المبسوط للسرخسي : ٤/ ١٨ , فقه العبادات على المذهب الحنفي , للحلبي : ١ / ١٨٦ ..

[١٢٢] البناية شرح الهداية , للغيتابي : ٤ /٣٦٣ .

(١٢٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ,للكاساني : ٢ / ١٢٦ , شرح ابن ناجي التنوخي على متن الرسالة لابن أبي زيد القيرواني: ١ / ٣٤٢ .

(١٢٤) تفسير القرطبي : ٢ /٤١٥- ٤١٦

(١٢٥) شرح فتح القدير , للسيواسي : ٢ / ٥٠٩ , المعتصر من المختصر من مشكل الآثار , للملطي :١ / ١٧٨ .

(١٢٦) قضاء التفث : الْأَخْذ من الشَّارِب والأظفار ونتف الابطين . غريب الحديث ,لابن قتيبة للدينوري : ٢ / ١٩٣ .

(١٢٧) اخرجه الامام احمد في مسنده : ٢٦ / ١٤٢ , رقم الحديث (١٦٢٠٨) , والطبراني في معجمه , باب العين : ١٧ / ١٥٢ , رقم الحديث (٣٨٥) قال الحاكم : (هذا حديث صحيح على شرط كافة أئمة الحديث)). المحرر في الحديث , للحنبلي : ١ / ٤٠٦ – ٤٠٧ .

(١٢٨) اخرجه الامام مسلم في صحيحه , كتاب الحج , باب حجة النبي (صلى الله عليه وسلم) : ٤ / ٣٨ – ٤١ , رقم الحديث (٢٩٢٢) .

(١٢٩) الذخيرة , للقرافي : ٣ / ٢٦٠ .

(١٣٠) تفسير القرطبي : ٢ /٤١٥- ٤١٦ .

(١٣١) منحة السلوك في شرح تحفة الملوك , للغيتابي : ١ / ٣٠٥ .

(١٣٢) سبق تخريجه في المسالة رقم ١ .

(١٣٣) تفسير القرطبي : ٢ /٤١٧ , تفسير اللباب لابن عادل : ١ / ٦٢٨ .

(١٣٤) اخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الحج , باب من جمع بينهما ولم يتطوع : ٢ / ٦٠٢ , رقم الحديث (١٥٩٠) .

(١٣٥) فتح العزيز بشرح الوجيز , للرافعي : ٧ /٣٦٧ , اللباب في الجمع بين السنة والكتاب , للمنبجي : ١ / ٤٤١ , البناية شرح الهداية , للغيتابي : ٤ / ٢٢٨ .

(١٣٦)تفسير البغوي : ١ / ٢٥٥ , تفسير القرطبي : ٢ / ٤٢١ .

(١٣٧) اللباب في الجمع بين السنة والكتاب , للمنبجي : ١/ ٤٣٩

(١٣٨) اللباب في الجمع بين السنة والكتاب , للمنبجي : ١/ ٤٤٠ .

(١٣٩) تفسير القرطبي : ٢/ ٤٢٦ .

(١٤٠) سورة البقرة , الآية :١٨٨ .

(١٤١) المبسوط , للسرخسي : ١٠ / ٢٩٧ .

(١٤٢) الام , للشافعي : ٤ / ١٢٠ .

(١٤٣) شرح مختصر الطحاوي , للرازي : ٨ / ١٧٨ -١٧٩ .

(١٤٤) اخرجه مسلم في صحيحه , كتاب الاحكام , باب من قضي له بحق أخيه :٥ / ١٢٨ , رقم الحديث (٤٤٩٣) .

(١٤٥) الحاوي الكبير , للماوردي :١٧ /١٣ .

(١٤٦) تفسير السمرقندي : ١ / ١٢٦ , تفسير القرطبي : ٢ / ٣٣٨ .

(١٤٧) تفسير القرطبي : ٢ / ٣٤٠ – ٣٤١ , التفسير المنير للزحيلي : ٢ / ١٦٨ .

(١٤٨) اخرجه الامام مسلم في صحيحه ,كتاب الحج , باب حجة النبي – صلى الله عليه وسلم – : ٤ / ٣٨ .

(١٤٩) تفسير القرطبي : ٢ / ٣٤٠ – ٣٤١ .

(١٥٠) سورة البقرة , الآية : ٢٧٥ – ٢٧٦ – ٢٧٧ – ٢٧٨ – ٢٧٩ .

(١٥١) تفسير السمعاني : ١ /٢٧٩ , تفسير الماوردي : ١ / ٣٤٧ .

[١٥٢] مختار الصحاح , للرازي :١ / ١١٧ , مادة (ربا) , تاج العروس , للزبيدي : ٣٨ / ١١٧ , مادة (ربو)

[١٥٣] سورة النساء , من الآية ١٦١ .

[١٥٤] تفسير البحر المحيط , لابي حيان الاندلسي : ٢ / ٣٤٦ .

[١٥٥] مفاتيح الغيب , للتميمي : ١١ / ١٨٧ .

[١٥٦] سورة آل عمران , من الآية : ٧٥ .

[١٥٧] ربا النساء : هو فضل الحلول على الأجل وفضل العين على الدين في المكيلين والموزونين عند اختلاف الجنس أو في غير المكيلين وغير الموزونين عند اتحاد الجنس . تحفة الفقهاء , للسمرقندي : ٢ / ٢٥ .

[١٥٨] المحيط البرهاني , للبخاري : ٧ / ٧٥ .

[١٥٩] البحر الرائق شرح كنز الدقائق , لابن نجيم المصري : ٧ / ٩١ .

[١٦٠] تفسير القرطبي: ٣ /٣٤٨ .

[١٦١] اخرجه البخاري في صحيحه , كتاب البيوع , باب جامع ما جاء في الربا : ٥ / ٤٣ , رقم الحيث (٤٠٦٦) .

[١٦٢] اخرجه الامام مسلم في صحيحه , كتاب البيوع , باب جامع ما جاء في الربا : ٥ / ٤٤ , رقم الحديث (٤٠٦٨) .

[١٦٣] اخرجه ابو داود في سننه , كتاب البيوع , باب في الصرف : ٣ / ٢٥٤ , رقم الحديث (٣٣٥١) , والبيهقي في سننه , كتاب البيوع , باب الأجناس التى ورد النص بجريان الربا فيها : ٥ / ٢٧٦ , رقم الحديث (١٠٧٨٤) .

[١٦٤] تفسير القرطبي: ٣ /٣٤٨ – ٣٤٩ .

[١٦٥] الكافي في فقه أهل المدينة , للنمري : ١ / ٣٠٨ .

[١٦٦] شرح التلقين , للتميمي : ٢ / ٢٨٥ .

[١٦٧] اخرجه الامام مسلم في صحيحه , كتاب البيوع , باب جامع ما جاء في الربا : ٥ /٤٥ , رقم الحديث (٤٠٧٤) .

[١٦٨] الاستذكار , للنمري : ٦ / ٣٤٩ – ٣٥٠ .

[١٦٩] تفسير القرطبي : ٣/ ٣٥٠– ٣٥١ .

[١٧٠] المدونة , لمالك بن انس : ٣ / ٢٣٧ , الام , للشافعي : ٣ / ١٠ , المغني لابن قدامة : ٤ / ١٨ .

[١٧١] تفسير القرطبي : ٣ /٣٥٢ , أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن , للشنقيطي : ١ / ١٦٨ .

[١٧٢] تفسير ابن كثير :٢ / ٢٨٥ .

[١٧٣] تفسير القرطبي :٣ /٣٦٤ – ٣٦٥ .

[١٧٤] اخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الوصايا , باب قول الله تعالى { إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا } : ٣ / ١٠١٧ , رقم الحديث (٢٦١٥) .